

وليس عبد الشرك ذنباً أعظمها من نطلة توضع فيما حرمنا
 ويخرج الايمان من عبد زاني ومن يتب يتب عليه ربنا
 والله لا يرج يسخ زاني كما روي راحة الجنان
 وليس عبد الشرك ذنباً أعظمها من نطلة توضع فيما حرمنا
 لو اطمع غير وجهه وأن أقي بهيمة مما قرن تبنا
 اذ فاعوا الأولين لعننا وجاء في السماق انه زنا
 وقد روي الصديق مع علي وابن الزبير الحر والوطي
 ولله من يقبل الألا ه كلمة لا اله الا الله
 وخالد نكل بالتحريف من ليط بالامر من الصديق
 وطع الشرك الامة المشركه ووطون زوج زوجة المشركه
 والوطي في نكاحك المقنود بدولي وبلا شهود
 وفي نكاح المتعة المستفذر كذا كتم او طوك المستأجر
 وامرأة توصف بالأعوان كفرها امساها للزاني
 قلت ومنها عذنا كج اليد للفتنة على لسان أحمد
 السرقة والقاطع والاشربة
 وعدمنهن كذا ان تسرقا كذا منها ان يجيب القرقا